ما معناه والحديث الذي فيه النهي عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال و
قوله عليه السلام الشوم في ثلاثة المرأة والدار والفرس ما معناه وترك الخادم
الثلثا والربع هل هو صحيح املا فان قلتم لا فما معنى الحديث الذي استدللتم به من
جوده هو قوله لابن عباس حين علمه ومثلها معها وقوله لا اهون بالقرآن مع
الكرام البررة والذي يقرؤه وهو شاق عليه اجران هل المراد حفظ حروفه و
يحصل الفضل بذلك كله املا والحفظ مع فهم المعاني وما معنى المشقة وا
تعاهد ومعنى قوله طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة
افتونا ماجورين الجواب قال رحمه الله تعالى اعلم ارشدك الله ان الله سبحانه
وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى الذي هو العلم النافع ودين الحق
الذي هو العمل الصالح اذا كان من ينتسب الى الدين منهم من يعتني بالعلم والفقه
ويقول هو كما الفقهاء ومنهم من يعتني بالعبادة وطلب الآخرة كالصوفية فبعث
الله نبيه بهذا الدين الجامع للنوعين ومن اعظم ما امتن به علينا وعلى امته ان ا
عطاه جوامع الكلم فيذكر الله في كتابه كلمة واحدة تكون قاعدة جامعة يدخل
تحتها من المسايل ما لا يحصى وكذلك تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلمة الجا معة
ومن فهم هذه المسئلة فهم اجيد افهم قول الله تعالى اليوم اكملت لكم ودينكم
وهذه الكلمة ايضا من جوامع الكلم اذ الكلام لا يحتاج الى زيادة فعلم بطلان
كل محدث بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كما اوصانا بقوله عليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم
ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وفهم ايضا معنى قوله فان تنازعتم في شيء
فردوه الى الله والرسول فاذا كان الله سبحانه قد اوجب علينا ان نرد ما تنازعنا فيه

الى الله

الى الله اي الى كتابه والى رسوله الى السنة علما قطعا ان من رد الى الكتاب و
السنة ما تنازع فيه الناس وجد فيهما ما يفصل النزاع وهذه الكلمات
يسيرة تحتاج الى بسط طويل وتشير الى حظ جليل وانما قدمتها لان من عر
فها تجلا عنه اشكالات كثيرة في مسايل لا تحصى منها بعض هذه المسائل
المسؤل عنها من ذلك جواب المسئلة الثانية اذا اختلف كلام الامام احمد
وكلام اصحابه فنقول فيه محل النزاع الترد الى الله والى الرسول لا الى كلام احمد ولا الى
كلام اصحابه ولا الى الراجح من ذلك بل قد يكون الراجح المرجح من الروايتين والقول
خطأ قطعا وقد يكون صوابا وتوكيد اذا استدل كل منهما بدليل فالادلة
الصحيحة لا تتناقض بل يصدق بعضها بعضا لكن قد يكون احدهما
خطأ في الدليل والمستدل بحديث لا يصح وامامهم من كلمة صحيحة غيره مخطأ
وبالجملة فمتى رجعت الاختلاف فردها الى الله والى الرسول فاذا تبين له الحق
فاتبعه وان لم يتبين واحتج الى العمل فقد منه تشق بعلمه ودينه وهل يجيز
الرجل عند ذكر او يتحرا ويقلد الاعلم والاورع فيه كلام ليس هذا مو
ضعه وتبين بهذا جواب المسئلة الثانية والثالثة والرابعة واما
المسئلة الاولى فان كان صاحب الكتاب ثقة مامونا ونسب الى الصحيح
او غيرها جاز العمل بقوله ولا احد يمنع ذلك واما المسئلة الخامسة وهي قول
من قال لا انكار في مسايل الاجتهاد فمحلها ما علم من القاعدة المتقدمة فان اراد
القايل مسايل الخلاف كلها فهذا قول يخالف اجماع الامة فان الصحابة ومن
بعدهم ينكرون على من خالف ولحظا كما تقدم كان ولو كان اعلم الناس واتقاهم
واذا كان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق وامرنا باتباعه

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)